

# مؤتمر نزع السلاح

## اقتراح مقدم من الرئيس بشأن برنامج عمل دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩٩

يتخذ مؤتمر نزع السلاح المقررات التالية:

-١ أن ينشئ من جديد، لمدة دورته لعام ١٩٩٩، اللجنة المخصصة في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها"، للتفاوض من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وقد تتخذ هذه الترتيبات شكل صك دولي ملزم قانوناً.

وتأخذ اللجنة المخصصة في اعتبارها جميع الآراء والاقتراحات المطروحة حالياً وفي المستقبل كما تعالج المسائل المتصلة بولايتها.

ونقدم اللجنة المخصصة إلى المؤتمر تقريراً عن التقدم المحرز في عملها قبل اختتام دورة عام ١٩٩٩.

-٢ أن ينشئ من جديد، لمدة دورته لعام ١٩٩٩، اللجنة المخصصة في إطار البند ١ من جدول الأعمال، المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي" من أجل التفاوض، استناداً إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه، حول معاهدـة غير تمييزية متعددة الأطراف، يمكن التحقق منها دولياً وفعلياً، لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى.

ونقدم اللجنة المخصصة إلى المؤتمر تقريراً عن التقدم المحرز في عملها قبل اختتام دورة عام ١٩٩٩.

-٣ أن ينشئ، في إطار البند ١ من جدول الأعمال المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي"، فريقاً عاماً مختصاً لتبادل المعلومات والأراء حول المساعي من أجل نزع السلاح النووي بغية التعرف على تدابير يمكن أن تكون موضوع مفاوضات في المؤتمر.

ويأخذ الفريق العامل المخصص في اعتباره، في أدائه وظائفه، الجهود الجارية والاقتراحات والآراء القائمة، وكذلك الاقتراحات التي قد تتبّع عن الدراسة والمناقشة ويقدم الفريق العامل المخصص تقريراً عن التقدم المحرز في عمله إلى مؤتمر نزع السلاح قبل انتهاء دورة عام ١٩٩٩.

٤ - أن يعين من جديد منسقاً خاصاً في إطار البند ٣ من جدول الأعمال، المعنون "منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي" لمواصلة التماس آراء أعضائه بغية تطوير توافق في الآراء على ولايةلجنة مخصصة لهذا البند.

٥ - أن يعين من جديد منسقاً خاصاً في إطار البند ٦ من جدول الأعمال، المعنون "البرنامج الشامل لنزع السلاح" للتماس آراء أعضائه حول أنساب وسيلة لمعالجة المسائل المتصلة بالألغام البرية المضادة للأفراد، مراعياً، ضمن جملة أمور، التطورات الجارية خارج المؤتمر.

٦ - أن يعين من جديد منسقاً خاصاً في إطار البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "الشفافية في مسألة التسلح" للتماس آراء أعضائه حول أنساب وسيلة لمعالجة المسائل المتصلة بهذا البند.

٧ - أن يأخذ المنسقون الخاصون في اعتبارهم عند تنفيذ هذه المقررات جميع الآراء والاقتراحات ذات الصلة، الحالية والمقبلة، وأن يقدموا، في وقت مبكر وبانتظام، تقارير عن نتائج مشاوراتهم طوال الدورة وتقارير ختامية قبل اختتام دورة عام ١٩٩٩.

٨ - ليس في اتخاذ هذه المقررات الواردة في الفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٦ حكم مسبق على موافق الوفود بشأن إنشاء هيئات فرعية أخرى تعنى بالقضايا المحددة، ولا بإنشاء هذه الهيئات في نهاية الأمر، بل أنه يعكس الاتفاق على دفع أعمال المؤتمر إلى الأمام بغية التوصل إلى توافق آراء. ولا يمس اتخاذ هذا المقرر أيضاً بحقوق أعضاء المؤتمر في السير قدماً في المواقف والاقتراحات المطروحة فعلاً أو التي ستطرح في المستقبل.

٩ - يقرر المؤتمر أيضاً إعادة تعيين المنسقين الخاصين المعينين باستعراض جدول أعماله، وتوسيع عضويته وتحسين أدائه وزيادة فعاليته. ويراعي هؤلاء المنسقون الخاصون، عند أدائهم لمهامهم ووظائفهم، جميع الاقتراحات والآراء، بالإضافة إلى المبادرات المقبلة. ويطلب المؤتمر إلى هؤلاء المنسقين الخاصين أن يقدموا إليه تقاريرهم قبل اختتام دورته لعام ١٩٩٩.

-----